

مشروع قانون لتحديد شروط وإجراءات منح الترخيص ومدة سريانه ورسوم منحه وتجديده وحالات سحبه وإلغائه..

## 6 أشهر مهلة لشركات الأمن والحراسة الخاصة للحصول على تراخيص



سمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك مترئسا جلسة أمس ويبدو الشيخ محمد الخالد والشيخ خالد الجراح وأنس الصالح

بين حكومة الكويت وحكومة جمهورية السودان ومشروع مرسوم بالموافقة على اتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة جمهورية شيلي بشأن الإعفاء من تأشيرة الدخول لحملة جوازات السفر الدبلوماسية والرسومية والخاصة ومشروع مرسوم بالموافقة على اتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة مملكة كمبوديا بشأن الإعفاء من تأشيرة الدخول لحملة جوازات السفر الدبلوماسية والرسومية والخاصة ومشروع مرسوم بالموافقة على اتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة روسيا الاتحادية بشأن الإعفاء من تأشيرة الدخول لحملة جوازات السفر الدبلوماسية والخدمة والخاصة.

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على مشاريع المراسيم ورفعها لصاحب السمو الأمير، حفظه الله ورعاه. كما اطلع مجلس الوزراء على توصيات اللجنة بشأن الموافقة على مشروع قانون بشأن شركات الأمن والحراسة الخاصة ومشروع قانون بالموافقة على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي. وقرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع القانونين ورفعها لصاحب السمو الأمير، حفظه الله ورعاه، تمهيدا لإحالتهم لمجلس الأمة.

ثم بحث مجلس الوزراء الشؤون السياسية في ضوء التقارير المتعلقة بمجمل التطورات الراهنة في الساحة السياسية على الصعيدين العربي والدولي.

### الحبس مدة

لا تتجاوز سنة

وبغرامة لا تقل

عن 500 دينار

ولا تزيد على ألف

دينار أو بإحدى هاتين

العقوبتين لكل

من يعمل دون

ترخيص

الحبس مدة

لا تتجاوز 3 سنوات

وغرامة لا تقل

عن ألف دينار

ولا تزيد على

5 آلاف دينار لكل من

يقوم بأعمال التحري

أو المساس بالحريات

الشخصية

شرح قدمه نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ خالد الجراح حول نتائج مشاركته في مؤتمر ميونخ للأمن الذي عقد في جمهورية ألمانيا مؤخرا والذي تم فيه بحث سبل تعزيز التعاون وتقوية أدوات التواصل من أجل الاستعداد بشكل أفضل لمواجهة الإرهاب الدولي، كما شرح لمجلس الوزراء فعوى اللقاءات التي عقدها مع نظرائه وزراء الدفاع في الدول الصديقة والتي استهدفت تعزيز التعاون الثنائي بما يخدم المصالح المشتركة ومحاربة الإرهاب الذي بات يشكل خطرا دوليا على البشرية جمعاء.

ثم احاط وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير الكهرياء والماء بالوكالة مجلس الوزراء علما بحصول الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات على جائزة أفضل خدمة حكومية عبر الهاتف المحمول على مستوى الوطن العربي في فئة التطبيق الشامل (EGOVK) وتكريمه من خلال القصة العالمية للحكومات التي اقيمت في إمارة دبي.

وقد عبر مجلس الوزراء عن ارتياحه وتقديره لهذا الإنجاز بما يمثله من إضافة طيبة تسهم في تجسيد الأداء الحكومي وتسهيل الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية المختلفة للمواطنين والمقيمين.

ثم اطلع مجلس الوزراء على توصيات لجنة الشؤون القانونية بشأن مشروع مرسوم بالموافقة على مذكرة تفاهم بشأن التعاون العلمي والتكنولوجي

فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

مذكرة إيضاحية لمشروع قانون في شأن شركات الأمن والحراسة الخاصة

نظرا للمتطورات التي يشهدها العالم - والكويت جزء منه - في شتى المجالات، لاسيما المجالات الاقتصادية، وما أكد ذلك من انتشار العديد من المجمعات التجارية والسكنية والمحلات الكبرى وما تطله وتحميه هذه المجمعات والمحلات من قيمة اقتصادية كبيرة، الأمر الذي استلزم الاستعانة بشركات الأمن والحراسة الخاصة، للمساهمة في توفير مزيد من الأمن والحراسة، وذلك دون الإخلال باضطلاع وزارة الداخلية بحفظ الأمن والنظام وحماية الأرواح والأموال والأعراض وتنفيذ ما تفرزه القوانين واللوائح.

ونظرا لانتشار شركات الأمن والحراسة الخاصة، ورغبة في الارتقاء بأداء مستوى هذه الشركات وتحديد نشاطها، فقد أعد هذا المشروع بقانون متضمنا في المادة الأولى عدم مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة إلا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الداخلية، على أن يحدد وزير الداخلية بقرار منه نوع الشركات التي يجوز لها مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة

وتحدد مجالات عمل ونشاط هذه الشركات وشروط وإجراءات منح الترخيص ومدة سريانه ورسوم منحه وتجديده وحالات سحبه وإلغائه، وقد حظرت المادة الثانية على المرخص له والعاملين لديه القيام بأي عمل من أعمال التحري أو جمع المعلومات، حيث أن هذه الأمور منوطة بوزارة الداخلية، كما حظرت هذه المادة المساس بالحريات الشخصية.

وقضت المادة الثالثة بالعقوبات المقررة على كل من يخالف حكم المادتين الأولى والثانية من هذا القانون. وناطت المادة الرابعة لوزير الداخلية نذب الموظفين لمراقبة تنفيذ أحكام هذا القانون والتفتيش على الشركات التي تزاول نشاط الأمن والحراسة وفروعها وضبط المخالفات وتقرير المحاضر اللازمة وإحالتها إلى جهات الاختصاص.

والرمت المادة الخامسة الشركات التي تزاول نشاط الأمن والحراسة قبل العمل بهذا القانون بأن تعدل أوضاعها وفقا لأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به. لئلا.. فقد أعد مشروع القانون.

### اجتماع مجلس الوزراء

وكان مجلس الوزراء عقد اجتماعه الأسبوعي بعد ظهر أمس في قاعة مجلس الوزراء بقصر السيف برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك وبعد الاجتماع صرح وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير الكهرياء والماء بالوكالة الشيخ محمد العبدالله بما يلي:

اطلع مجلس الوزراء في مستهل اجتماعه على الرسائل الموجهة لصاحب السمو الأمير من كل من الرئيس الباجي قايد السبسي رئيس الجمهورية التونسية الشقيقة والرئيس عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان الشقيقة والتي تعلقت بالروابط الثنائية القائمة بين الكويت وكل من الدولتين الشقيقتين وسبل تنميتها والمستجدات على الساحة السياسية.

كما اطلع مجلس الوزراء على الرسائل التي وجهت لصاحب السمو الأمير من الرئيس جوكو ويدودو رئيس جمهورية الإندونيسية الصديقة والتي تعلقا بدعوة صاحب السمو الأمير للمشاركة في القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة التعاون الإسلامي حول فلسطين والقدس الشريف والمزمع عقدها في العاصمة الإندونيسية جاكارتا خلال شهر مارس القادم والعلاقات المميزة بين الكويت والجمهورية الإندونيسية.

كما استمع مجلس الوزراء إلى

والغائه، وتمنح الشركات القائمة مهلة 6 أشهر لتوفيق أوضاعها. وينص مشروع القانون في المادة 2 على "يحظر على المرخص له والعاملين لديه القيام بأي عمل من أعمال التحري أو جمع المعلومات أو المساس بالحريات الشخصية".

وبحسب نص المادة 3 يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام الفقرة الأولى من المادة 1. ويعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز 3 سنوات وبغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على 5 آلاف دينار كل من يخالف أحكام المادة 2 من هذا القانون. وفيما يلي تفاصيل مشروع القانون:

مادة 1: مع مراعاة أحكام القانون رقم 111 لسنة 2013 المشار إليه، لا يجوز مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة إلا بعد الحصول على ترخيص من وزير الداخلية. ويصدر قرار من وزير الداخلية بتحديد نوع الشركات التي يجوز لها مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة، وتحديد مجالات عملها ونشاطها وحالات سحبه

مادة 2: يحظر على المرخص له والعاملين لديه القيام بأي عمل من أعمال التحري أو جمع المعلومات أو المساس بالحريات الشخصية.

مادة 3: مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة وبغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يخالف أحكام الفقرة الأولى من المادة 1 من هذا القانون، وبالعقوبات التي لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار كل من يخالف شروط الترخيص.

مادة 4: يكون للموظفين الذين يندبهم وزير الداخلية لمراقبة تنفيذ هذا القانون حق التفتيش على الشركات التي تزاول نشاط الأمن والحراسة وفروعها ومكاتبها والمحلات ذات الصلة والإطلاع على الدفاتر والسجلات وضبط المخالفات التي تخضع لأحكامها، وتحرير المحاضر اللازمة وإحالتها إلى جهات الاختصاص.

مادة 5: على الشركات التي تزاول نشاط الأمن والحراسة الخاصة قبل العمل بهذا القانون أن تعدل أوضاعها وفقا لأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

مادة 6: يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون أو يتعارض معه.

مادة 7: على الوزراء - كل

مريم بندقي

اعتمد مجلس الوزراء في اجتماعه امس برئاسة سمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك مشروع قانون في شأن شركات الأمن والحراسة الخاصة.

ينص في المادة 1 على انه "لا يجوز مزاولة نشاط الأمن والحراسة إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من وزارة الداخلية. ويصدر قرار من وزير الداخلية بتحديد نوع الشركات التي يجوز لها مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة وتحديد مجالات عملها ونشاطها وحالات سحبه

مادة 1: مع مراعاة أحكام القانون رقم 111 لسنة 2013 المشار إليه، لا يجوز مزاولة نشاط الأمن والحراسة الخاصة إلا بعد الحصول على ترخيص في ذلك

## تعلمن

المدرسة الباكستانية الوطنية الإنجليزية

Pakistan National English School



عن فتح باب التسجيل لطلاب وطالبات

- مرحلة رياض الأطفال
- المرحلة الابتدائية
- المرحلة المتوسطة

للعام الدراسي الجديد ٢٠١٦ / ٢٠١٧

علما بأن المنهج بالنظام الباكستاني وباللغة الإنجليزية

ويحوي مدرسين ذو كفاءة عالية وخبرة طويلة

مكتب التسجيل مفتوح من الأحد إلى الخميس

خلال ساعات العمل الرسمية

حولي - قطعة ٢٦ - قسيمة ٨ خلف نادي القادسية الرياضي

هاتف : 22615688 - 22615699 فاكس : 22617661

## المبارك استقبال وزير خارجية قطر ومدير «الطاقة الذرية»

السفير ناصر حجي المزين وسفيرنا لدى قطر متعب المطوح. كما استقبل سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك في قصر السيف أمس مدير الوكالة الدولية للطاقة الذرية يوكيا أمانو وذلك بمناسبة زيارته للبلاد. حضر المقابلة نائب وزير الخارجية السفير خالد الجارالله وسفيرنا لدى النمسا وممثلها الدائم لدى المنظمات الدولية صادق معرفي.

استقبل سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك وبحضور النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد في قصر السيف أمس وزير خارجية دولة قطر الشقيقة الشيخ محمد بن عبدالرحمن بن جاسم آل ثاني والوفد المرافق له وذلك بمناسبة زيارته للبلاد. حضر المقابلة مساعد وزير الخارجية لشؤون دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية



## دعوة لحضور إجتماع الجمعية العمومية غير العادية المؤجلة لشركة الصفا للطاقة القابضة

يسر مجلس إدارة شركة الصفا للطاقة القابضة (ش.م.ك.ع) دعوة المساهمين الكرام لحضور إجتماع الجمعية العمومية غير العادية المقرر عقده في تمام الساعة الحادية عشر والنصف ظهراً يوم الثلاثاء الموافق 1 / 3 / 2016 وذلك في مقر مجموعة شركات الصفا الكائن في حولي - شارع بيروت - برج الصفا - الدور 17 وذلك لمناقشة:

جدول أعمال الجمعية العمومية الغير عادية

(1) الموافقة على تخفيض رأس مال الشركة من (60,304,500 د.ك.) إلى (20,000,000 د.ك.) بمقدار (40,304,500 د.ك.) وذلك لإطفاء جزء من خسائر الشركة المتراكمة كما في 30 / 6 / 2015.

(2) تعديل نص المادة رقم (6) من عقد التأسيس والمادة رقم (5) من النظام الأساسي كالتالي:

النص الحالي (قبل التعديل)

حدد رأسمال الشركة بمبلغ 60,304,500 د.ك. (ستون مليون وثلاثمائة وأربعة آلاف وخمسمائة دينار كويتي) موزعة على 603,045,000 سهم (ستمائة وثلاثة ملايين وخمسة وأربعون ألف سهم)، قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية.

النص المقترح (بعد التعديل)

حدد رأسمال الشركة بمبلغ 20,000,000 د.ك. (عشرون مليون دينار كويتي) موزعة على 200,000,000 سهم قيمة كل سهم 100 فلس وجميع الأسهم نقدية.

(3) تعديل نص المادة (2) من عقد التأسيس والمادة رقم (1) من النظام الأساسي كالتالي:

النص الحالي (قبل التعديل)

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المسنة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية عامة تسمى «شركة الصفا للطاقة القابضة، شركة مساهمة كويتية عامة.

النص المقترح (بعد التعديل)

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 15 لسنة 1960 والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (25) لسنة 2012 بإصدار قانون الشركات المعدل بقانون رقم (97) لسنة 2013 وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبنية أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية عامة تسمى «شركة سترجي القابضة، شركة مساهمة كويتية عامة.

لذا يرجى من السادة المساهمين الكرام الراغبين بحضور الإجتماع أو من يتوب عنهم المسجلين بسجلات الشركة حتى 29 / 2 / 2016 مراجعة السادة الشركة الكويتية للمعاصرة (قسم الأسهم) برج أحمد - بجانب مستشفى الأميري الدور الخامس - تليفون (22464565 - 22465696) قبل الموعد المحدد لانقضاء الجمعية العمومية بأربع وعشرون ساعة على الأقل مصطحبين معهم مستندات ملكية الأسهم لاستلام دعوة الحضور أو استمارة التوكيل وجدول الأعمال.

والله ولي التوفيق،،،

مجلس الإدارة

AsiáNo.1

عروضنا في فبراير.. هي الأجمل!

مساج للرقبة  
uHug

مساج للظفر  
uRelax

54.950 KD

مساج يدوية للجسم  
uPamper

مساج للعيون  
uGalaxy

64.950 KD

مساج للرقبة  
uNek

مساج للقدمين  
uPhoria

174.950 KD

OSIM Inspiring well-being

ومتوفرة لدى:

• متجر OSIM في جراد أميريو - الأمينيو هاف، 22200717  
• محلل دور جولات اللونغ - خلف معرض IKEA القديم  
هاتف: 186 6666 داخلي، 1862 مباشر، 24836413

علي الخانم وأولاده  
للأجهزة المنزلية  
www.alikhan.com